

مرسوم رقم (٥١) لسنة ٢٠٠٣

بفض دور الإنعقاد العادي الحادي والثلاثين لمجلس الشورى *

نحن جاسم بن حمد آل ثاني
نائب أمير دولة قطر،
بعد الاطلاع على النظام الأساسي المؤقت المعدل، وبخاصة على المواد (٢٢)، (٢٣)، (٤٥)، (٥٣)
منه،
وعلى قرار أمير دولة قطر رقم (١١) لسنة ٢٠٠٢ بمد مدة مجلس الشورى،
وعلى المرسوم رقم (٤٦) لسنة ٢٠٠٢ بدعوة مجلس الشورى لعقد دور الإنعقاد العادي الحادي
والثلاثين،
وعلى مشروع المرسوم المقدم من مجلس الوزراء،
رسمنا بما هو آت :

مادة (١)

يُفض دور الإنعقاد العادي الحادي والثلاثين لمجلس الشورى عقب جلسة يوم الاثنين الرابع عشر من
جمادى الأولى ١٤٢٤هـ، الموافق للربيع عشر من يوليو ٢٠٠٣م.

مادة (٢)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم. وينشر في الجريدة الرسمية.

جاسم بن حمد آل ثاني
نائب أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ٨ / ٥ / ١٤٢٤هـ
الموافق : ٨ / ٧ / ٢٠٠٣م

* الجريدة الرسمية العدد الحادي عشر في ٢٤ ديسمبر / ٢٠٠٣م